قـــرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٣٤ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى القرار الوزارى الصادر فى ١٩٦٣/٦/١٠ بإنشاء فرع توثيق مطاى - مركز شرطة مطاى وكذا القرار الوزارى الصادر فى ١٩٦٢/٩/٦ بإنشاء مأمورية شهر مطاى بمركز شرطة مطاى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ٢٠١٦/٢/١٤ ؛

قـــــرر :

(المـــادة الأولـى)

ضم ودمج مأمورية شهر مطاى مع فرع توثيق مطاى التابعين لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنيا تحت مسمى «مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بمطاى» ، ويشمل اختصاصها الحدود الإدارية لمركز شرطة مطاى شهراً وتوثيقًا .

(المـــادة الثانيـة)

يُلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المـــادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٦/٤/٩

صدر فى ٢٠١٦/٢/١٨

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند